

Lecico

ليسيكو مصر (ش.م.م)
ص.ب. ١٣٥٨ الإسكندرية
تليفون: ٠٢٠٣ ٥١٨ ٠٠١١
فاكس: ٠٢٠٣ ٥١٨ ٠٠٢٩
www.lecico.com

محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية لمساهمي شركة ليسيكو مصر ش.م.م جلسة ٢٠١٩/٣/٣١


أنه في يوم الأحد الموافق ٢٠١٩/٣/٣١ في تمام الساعة التاسعة صباحا بالعنوان الكائن - فندق هيلتون اسكندرية كورنيش - ٥٤٤ طريق الجيش - المنزة - الاسكندرية .

وبناء على الدعوة الموجهة من السيد / جليبرت نيقولا غرغور - رئيس مجلس الإدارة إلى السادة المساهمين ومراقب حسابات الشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية بواسطة البريد والمنشورة بجريدتي المال والعالم اليوم اخطار أول بتاريخ ٢٠١٩/٣/٧ واخطار ثاني بتاريخ ٢٠١٩/٣/١٤ .
تم انعقاد الجمعية العامة غير العادية للشركة وحضر الاجتماع كل من :-

م	الإسم	الصفة
١	السيد / جليبرت نيقولا غرغور	رئيس مجلس الإدارة ورئيس الاجتماع
٢	السيد / طاهر جليبرت غرغور	الرئيس التنفيذي وعضو مجلس الإدارة المنتدب
٣	السيد / إبلي جوزيف بارودي	عضو مجلس الإدارة
٤	السيد/ بيرتي كارلو ليهتي	عضو مجلس الإدارة
٥	السيد / راينر سيجفريد سيمون	عضو مجلس الإدارة
٦	السيد / محمد علي محمد حسن	عضو مجلس الإدارة

وقد رأس الاجتماع السيد / جليبرت نيقولا غرغور رئيس مجلس الإدارة ، كما حضر السيد /حسام عبدالوهاب أحمد الشريك بمؤسسة الأستاذ / حازم حسن ومراقب حسابات الشركة .
ولم يحضر أحد عن الهيئة العامة للاستثمار
كما لم يحضر أحد عن الهيئة العامة للرقابة المالية


أولا : وفي بداية الاجتماع أقرح السيد / جليبرت نيقولا غرغور -رئيس الاجتماع تعيين كل من السادة :-
الأستاذ / عبدالعزيز اسماعيل أميناً لسر الجلسة
الأستاذ / صبري محمد حمودة
الأستاذ / أحمد علي محمد حسن
وقد وافق الحاضرين بالإجماع على ذلك.


رئيس الاجتماع


شركة ليسيكو مصر
ش.م.م

مراقب الحسابات
من أقب الحسابات


مجالس
مراقب الحسابات
مستشارون
محمد حسن

جامعا الأصوات


أمين السر


لعيكو

ليسيكو مصر (ش.م.م)
ص.ب. ١٣٥٨ الإسكندرية
تليفون: ٠١١ ٢٠٣٥١٨
فاكس: ٠١١ ٢٠٣٥١٨
www.lecico.com

ثانياً :- أعلن السيد / مراقب حسابات الشركة وكذا جامعي الأصوات أن عدد الأسهم الحاضرة والممثلة في الاجتماع بلغت ٦٤.١١٩.٧٨٠ سهماً من مجموع الأسهم البالغ عددها ٨٠.٠٠٠.٠٠٠ سهم فتكون نسبة الحضور قدرها ٨٠.١٥ % وعليه أعلن السيد / جليبرت نيقولا غرغور رئيس الاجتماع والسيد/ مراقب حسابات الشركة صحة الاجتماع من الناحية القانونية ثم انتقل سيادته إلى مناقشة جدول الأعمال وبعد المناقشة تم التصويت على النحو التالي :
موافقة ٦٣.٤٢٢.٢٩٤ سهم امتناع ٦٩٧.٤٨٦ عن التصويت

أولاً :- حيث انه تم ادخال بعض التعديلات على قانون الشركات وايضا تعديل قواعد قيد واستمرار القيد بالبورصة المصرية والزام الشركة بتعديل النظام الاساسي ليتواءم مع التعديلات المذكورة فقد وافق الحاضرون على تعديل المواد ٢٥ - ٢٩ - ٤٥ من عقد الشركة والنظام الأساسي على النحو التالي :-

مادة ٢٥ قبل التعديل:- يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها الى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناءً على طلب نصف أعضاء مجلس الإدارة ، ويجب أن يجتمع أعضاء مجلس الإدارة أربع مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة ولا يجوز أن ينقضي أربعة أشهر كاملة دون انعقاد المجلس ، ولمجلس عقد اجتماعات استثنائية في مدينة معينة خارج مصر إذا توافرت لدى الشركة مصلحة أو ظروف تقتضي ذلك ويحضر الاجتماع كل أعضاء المجلس بطريق الأصاله أو الإنباه ، على الا يقل عدد الحاضرين بطريق الأصاله عن ثلث أعضاء المجلس .

مادة ٢٥ بعد التعديل:- يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها الى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناءً على طلب نصف أعضاء مجلس الإدارة ، ويجب أن يجتمع أعضاء مجلس الإدارة أربع مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة ولا يجوز أن ينقضي أربعة أشهر كاملة دون انعقاد المجلس ، ولمجلس عقد اجتماعات استثنائية في مدينة معينة خارج مصر إذا توافرت لدى الشركة مصلحة أو ظروف تقتضي ذلك ويحضر الاجتماع كل أعضاء المجلس بطريق الأصاله أو الإنباه ، على الا يقل عدد الحاضرين بطريق الأصاله عن ثلث أعضاء المجلس ، ويجوز أن ينعقد المجلس ايضاً خارج مركز الشركة او بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة .

مادة ٢٩ قبل التعديل :- يمثل رئيس المجلس الشركة أمام القضاء

مادة ٢٩ بعد التعديل :- يمثل الشركة أمام القضاء رئيس مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي .

مادة ٤٥ قبل التعديل :- يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إذا كان ربع رأس مال الشركة على الأقل ممثلاً فيها . فإذا لم يتوافر هذا القدر الأدنى في الاجتماع الأول انعقدت الجمعية العامة بناءً على دعوة ثانية خلال الثلاثين يوماً التالية ويعتبر اجتماعها الثاني صحيحاً مهما كان عدد الأسهم الممثلة فيه . وتصدر القرارات بأغلبية الأصوات وفي حالة التساوي يرجح صوت من يرأس الجمعية الا إذا اشترط النظام أغلبية خاصة في إصدار بعض القرارات .

مادة ٤٥ بعد التعديل :- يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إذا كان ربع رأس مال الشركة على الأقل ممثلاً فيها . فإذا لم يتوافر هذا القدر الأدنى في الاجتماع الأول انعقدت الجمعية العامة بناءً على دعوة ثانية خلال الثلاثين يوماً التالية ويعتبر اجتماعها الثاني صحيحاً مهما كان عدد الأسهم الممثلة فيه . وتصدر القرارات بأغلبية الأصوات وفي حالة التساوي يرجح صوت من يرأس الجمعية الا إذا اشترط النظام أغلبية خاصة في إصدار بعض القرارات .

وإذا تعلق القرار بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة فيتم استخدام طريقة التصويت التراكمي بما يسمح بالتمثيل النسبي كلما أمكن ذلك طبقاً لللائحة التنفيذية لقانون الشركات .

رئيس الاجتماع
شركة لسيكو مصر
ش.م.م.

مراقب الحسابات
شركة لسيكو مصر
ش.م.م.

جامعا الأصوات

أمين السر

Lecico

ليسيكو مصر (ش.م.م)
ص.ب. ١٣٥٨ الإسكندرية
تليفون: ٠٢٠٣ ٥١٨ ٠٠١١
فاكس: ٠٢٠٣ ٥١٨ ٠٠٢٩
www.lecico.com

ثانيا تبقى بنود العقد والنظام الأساسي سارية فيما لم يرد به التعديل .

ثالثا - تفويض السيد / رئيس مجلس الإدارة أو عضو مجلس الإدارة المنتدب منفردين أو من يفوضونه في إدخال أية تعديلات قد تراها الجهات المختصة والسيد / عبد العزيز استجاعيل عبدالعزيز المحامي في اعتماد المحضر وتوثيقه والتصديق عليه في نقابة المحامين والشهر العقاري والتأشير به في السجل التجاري .

وقد انتهى الاجتماع حيث كانت الساعة التاسعة والتتصف من صباح ثالث اليوم .

٢- السيد /

أولا جامعا الأصوات ١- السيد /



ثانيا : مراقب حسابات الشركة KPMG
محاسبون قانونيون ومستشارون

رئيس الاجتماع
جلبيرت نيقولا غرغور

أمين سر الجلسة

شركة ليبيكو مصر
ش.م.م

إقرار

أقر أنا / جلبيرت نيقولا غرغور بصفتي رئيس الاجتماع بأني مسئولاً قانونية كاملة عن صحة ماورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع وأجراءات انعقاد وذلك في مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

المقر بمافيه

رئيس الجلسة

شركة ليبيكو مصر
ش.م.م